

المطلع تنشر قرارات مجلس الوزراء لجلسة اليوم



ذكر المكتب الاعلامي لمجلس الوزراء في بيان تلقتة المطلع ، أنه"عقد مجلس الوزراء جلسته الاعتيادية التاسعة والعشرين، اليوم الأحد، برئاسة رئيس مجلس الوزراء محمد شياع السوداني، جرى فيها بحث الأوضاع العامة في البلاد، ومسارات متابعة تنفيذ البرنامج الحكومي وفق الأولويات والمستهدفات، كما جرى استعراض أهم الملفات المتعلقة بالتنمية والجوانب الاقتصادية والسياسية، ومستجدات الأوضاع على المستوى الوطني، وكذلك النظر في الموضوعات المدرجة على جدول الأعمال، واتخاذ القرارات بشأنها.

ففي مجال استثمار ثروتنا الوطنية من الغاز المصاحب والمُسال، أقر مجلس الوزراء قيام وزارة النفط باستملاك الأراضي التي سيقام عليها (مشروع محطة المعالجة المركزي للغاز/ Gas CPF)، ضمن حقل حلفاية - بصرة، وإكمال مد أنبوبي الغاز الجاف (Gas Dry)، والغاز المسال (LPG)، على وفق مبدأ التعويض الرضائي؛ بما يتضمن تعويض أصحاب الحقوق التصرفية رضائياً، على وفق قانون الاستملاك (12 لسنة 1981)، وكذلك تسوية حقوق أصحاب العقود الزراعية (من غير أصحاب الحقوق التصرفية)، بتنسيق وزارة النفط مع وزارة الزراعة، وتحديد الأراضي المطلوبة لنشاطاتها وطلب إنهاء العلاقات الزراعية المبرمة عليها، استناداً لبنود العقد بين المتعاقد ووزارة الزراعة، على أن تتولى الجهة المستفيدة (وزارة النفط)

تعويض المتعاقدين عن قيمة المشيدات والمغروسات، عبر لجان مختصة تشكّل لهذا الغرض، استناداً لأحكام القانون (35 لسنة 1983)، وبالنسبة للمتعاقدين وفق القوانين والتشريعات الأخرى غير القانون آنفًا، يكون التعويض وفقاً لما نص عليه التشريع، وباقي التشريعات الزراعية وحسب نوع العلاقة الزراعية.

وفي إطار برنامج وخطط الحكومة التي تستهدف معالجة الاختناقات المرورية بالعاصمة بغداد، جرت الموافقة على ما يأتي:

- 1- تخويل وزارة الإعمار والإسكان والبلديات، اختيار أسلوب التعاقد والإعلان المناسب لمكونات الطريق الحلقى الرابع لمدينة بغداد، استثناءً من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية (2 لسنة 2014)، لغرض الإسراع بإجراءات التعاقد والتنفيذ للمشروع آنفًا، باعتباره أحد أهم المشاريع الاستراتيجية ضمن البرنامج الحكومي.
 - 2- إدراج المتطلبات الفنية والمالية والقانونية وباقي المتطلبات، بموجب الوثيقة القياسية بحدود أدنى، وبنسبة تخفيض لا تزيد عن (40%) عن معايير الوثائق القياسية للأشغال الكبيرة المعممة من وزارة التخطيط، بما يضمن اختيار شركات رصينة ومؤهلة، وتجنباً لإعادة توجيه الدعوات وتقديم عطاءات غير مستجيبة في احتمال اعتماد النسب القياسية، بالمقارنة مع الكلفة التخمينية للمشروع ومكوناته.
 - 3- تقدم الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة كافة، الدعم لتنفيذ مشروع الطريق الحلقى الرابع لمدينة بغداد، الذي تنفذه وزارة الإعمار والإسكان والبلديات، واعتبار جميع الجوانب المتعلقة بالتنفيذ أولوية قصوى.
- واستمراراً لنهج خطوات الإصلاح الضريبي، أقر مجلس الوزراء توصيات ومضار اجتماع اللجنة العليا لمتابعة تنفيذ الإصلاح الضريبي الثالث، مع الأخذ بعين الاعتبار ملحوظات الدائرة القانونية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء.

كما وجّه رئيس مجلس الوزراء باعتماد الآلية المقترحة من ديوان الرقابة المالية الاتحادي، لحساب مقدار الغرامة التأخيرية على الشركات المنفذة لمشروع ماء الرصافة.

وواصل مجلس الوزراء النظر في المقترحات وأوراق العمل المقدمة من النقابات والاتحادات، فضمن الاستضافة الدورية للنقباء ورؤساء الاتحادات، استضاف المجلس في جلسته لهذا اليوم نقيب أطباء العراق؛ لمناقشة الورقة المقدمة من النقابة والمقترحات المثبتة فيها، وقد وجه السيد رئيس مجلس

- 1- إعادة تعيين الأطباء المستقيلين أو من ترك العمل منهم، في وزارة الصحة، في الدرجات المخصصة للوزارة ضمن قانون موازنة 2024.
 - 2- قيام وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بالتنسيق مع وزارة الصحة ونقابة أطباء العراق، بإعداد دراسة لتوسيع القبول في الدراسات العليا داخل العراق للاختصاصات الطبية، على وفق الإمكانيات المتاحة للعام الدراسي القادم.
 - 3- تتولى وزارة الصحة التنسيق مع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، لإعداد برامج تدريبية للأطباء خارج العراق.
 - 4- تتولى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي إيقاف استحداث الكليات والأقسام الطبية في الجامعات والكليات الأهلية الحالية أو التي تستحدث مستقبلاً، وعلى وفق المعايير المعتمدة، وتتم إحالته إلى المجلس الوزاري للتنمية لرفعه إلى مجلس الوزراء.
 - 5- قيام دائرة التفتيش في وزارة الصحة، بالتنسيق مع نقابة أطباء العراق، بمراقبة عمل المؤسسات الصحية العاملة في القطاع الخاص، المؤسسة وفقاً لقانون المؤسسات الصحية الخاصة الاتحادي (25 لسنة 2015).
 - 6- تتولى وزارة الصحة التنسيق مع نقابة الأطباء لدراسة تعديل قانون تأسيس المؤسسات الصحية الاتحادي (25 لسنة 2015).
- ومتابعةً من المجلس لمشاريع الطاقة الكهربائية، شهدت الجلسة إقرار توصية المجلس الوزاري للطاقة (24060 ط) لسنة 2024، بشأن خطاب ضمان لمشروع توسعة محطة كهرباء الحيدرية في النجف الأشرف، والمتضمنة الموافقة على طلب الشركة المنفذة باستخدام الموارد المالية الخاصة بها المودعة في البنوك العراقية، التي لا يمكن التصرف بها حالياً، والدفعات المالية المستحقة للشركة المذكورة آنفياً على وزارة الكهرباء من المشروعات السابقة والحالية، وحجزها كخطاب ضمان لإتمام مشروع التوسعة، شريطة أن يكون المشروع مدرجاً لدى وزارة التخطيط لسنة/ 2024.
- وأقر المجلس، توصية المجلس الوزاري للاقتصاد (24193 ق) بشأن شراء أسلاك وقابلات كهربائية تالفة أو متضررة من وزارة الكهرباء، والمتضمنة الموافقة على شراء شركة أور العامة/ إحدى تشكيلات وزارة الصناعة والمعادن، للمواد المذكورة من وزارة الكهرباء وتشكيلاتها كافة، مقابل ثمن يُتفق عليه بين الطرفين، على أن يجوز إيراداً من وزارة الكهرباء إلى وزارة المالية، وأن تتحمل الشركة المذكورة آنفياً مسؤولية فرز المخلفات وتحميلها، شريطة استخدامها حصراً في تصنيع القابلات، مع الأخذ بعين الاعتبار رأي الدائرة القانونية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء.

وتابع المجلس المشاريع السكنية الاستثمارية، ضمن أولويات البرنامج الحكومي، وقرر الموافقة على ما يأتي:

- 1- عد مشروع (مجمع سكني أفقي وعمودي لموظفي مصنع الكرامة) من المشروعات الاستراتيجية، استناداً إلى صلاحيات مجلس الوزراء المنصوص عليها في نظام الاستثمار (2 لسنة 2009) المعدل.
 - 2- تحويل الهيئة الوطنية للاستثمار صلاحية منح إجازة استثمارية للمشروع الاستثماري أعلاه، استناداً إلى أحكام قانون الاستثمار (13 لسنة 2006) المعدل، شريطة موافقة مجلس إدارة شركة الصناعات الحربية بالاستثمار بوصفه الجهة المسؤولة عن رسم السياسة المالية والإدارية للشركة.
 - 3- قيام الجهات ذات العلاقة بتغيير جنس قطعة الأرض المرقمة (1/6 م 28 تاجيات) المطلوب إقامة المشروع موضوع البحث عليها، البالغة مساحتها (266 دونماً)، والعائدة ملكيتها إلى شركة الكرامة العامة؛ من زراعي إلى سكني على وفق القانون.
 4. إزالة التجاوزات المقامة على أرض المشروع المذكور آنفاً من خلال تنسيق شركة الصناعات الحربية مع قيادة عمليات بغداد، وتسليم الأرض إلى المستثمر خلال (30) يوماً من تأريخ التخصيص خالية من الشواغل، استناداً إلى نظام بيع وإيجار عقارات وأراضي الدولة والقطاع العام لأغراض الاستثمار والمساحة عليها (6 لسنة 2017).
 - 5- إحالة الموضوع إلى وزارة الإعمار والإسكان/ هيئة تنفيذ المدن الجديدة، لغرض التفاوض بشأن الأسعار ونسبة الدولة من الوحدات السكنية المجانية.
- وضمن نهج الحكومة المتواصل في معالجة مشكلة المشاريع المملوكة، تمت الموافقة على زيادة مقدار الاحتياط والكلفة الكلية لمكون (تأهيل وتأثيث مكتبة آشور بانيبال ومعهد الدراسات المسماوية) في جامعة الموصل.
- وفي شأن الإصلاح الاقتصادي، وافق المجلس على مشروع قانون إلغاء قانون التصديق على اتفاقية الوحدة الاقتصادية بين الدول العربية رقم (169) لسنة 1963، وإحالة إلى مجلس النواب، استناداً إلى أحكام الدستور.